

شرح الكافي {201} {سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والعاافية للمتقين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين. واسعد ان
محمد عبد الله ورسوله. صلى الله - 00:00:02

الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً. صلى الله عليه وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين الذين عملوا بكتاب
ربهم وبسنة نبي حتى اتاهم اليقين. ومن اقتفي اثرهم واتبع هداهم وصار في منهجهم الى يوم الدين اما بعد - 00:00:16
فقد بقيت مباحث من كتاب صلاة العيددين احاول ان شاء الله في هذه الليلة ان متوضطين في التعليق على المسائل حتى نبدأ ان شاء
الله في الاسبوع القادم في احكام الحج - 00:00:35

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم
الدين. وسلم تسلیماً كثيرة قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الصلاة قال باب صلاة العيددين قال فصل قال ابن حامد رحمه الله تعالى
ويستحب خروج النساء - 00:00:51

حامد من الحنابلة ويستحب وهذا جاء ايضاً في الصحيحين الى خروج النساء. فمثل حديث ابن عطية وسيذكره المؤلف ان شاء الله
قال لما روت ام عطية رضي الله عنها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:01:11
ان نخرج ان نخرجهن في الفطر والاضحى العواتق والحيض وذوات الخدور العوانق اللاتي بلغن ان المحيض او اردننا ان يسن الحيض
او قاربنا. والحيض بضم الحال المراد بها الحائض وذوات الخدور التي يكن عادة العواتق في جانب البيت والمراد بالخدور البيوت التي
يسكنها - 00:01:27

البادية وغيرها. فاما الحيض فيعتزلن المصلى اه هذى فيها كلام للعلماء ولكن لا نستطيع ان نطيل بالنسبة للحياة. قالوا هنا لانه
هذا ليس مسجداً وانما هو مكان فقط للصلاه - 00:01:54

ومن العلماء من قال بأنه ما دام انه قد اختص بموضع الصلاة فانهن يجتنبن. وتعلمون بأن الحائض ليس لها ان تمكث في المسجد قال
ولكن هذا دليل على انهن يستمعن الذكر والمواعظ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يحضرن يخص لهن اوقات يذكرهن
فيه - 00:02:08

ذكروهن باليام الله سبحانه وتعالى ويحظهن على فعل الخيرات وعلى الصدقة. كما في هذا الحديث المؤلف جاء به موجزاً والا في لان
بلال رضي الله تعالى عنه فرش ثوبه وكن النساء يلقين ما في ايديهن عندما قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت -
00:02:29

نعم ها يحضرنا اما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين متفق عليه قال القاضي رحمه الله تعالى وظاهر كلام
احمد رحمه الله ان ذلك جائز غير مستحب. وايقاف به حضور النساء جائز غير مستحب - 00:02:49

قد مر بنا في صلاة الجمعة لا تمنعوا اماء الله مساجد الله في الصحيحين لكن في رواية زيادة خارج الصحيحين وبيوتهن خير لهن
والمسألة مختلف فيها بين العلماء لكن اذا تحشمت المرأة يعني خرجت محافظة على نفسها غير متطيبة غير - 00:03:12
المتزينة لا تكون فتنة للرجال فانه حينئذ لها ان تحضر المسجد والجمعة. والرسول صلى الله عليه وسلم بانه مات ترك فتنة اضر على

الرجال من النساء قال ولا يلبسن ثوب شهرة ولا يتطيبن. يعني ثوب شهرة ثوب زينة لأن ثوب الشهرة أن يشهرهن. يلفت انتظار اصحاب

- 00:03:32

النفوس الضعيفة الى ان ينظروا اليهن وربما تقع الفتنة لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم وليخرجن سفيلاط. سفيلاط يعني غير متطيبات وتعلمون بان الصين من الوسائل ايضا التي تعين على ذلك - 00:03:56

ولذلك من العلل التي ذكرها العلماء لماذا لا يتطيب المحرم؟ قالوا لأن الطيب يبحث يبعث فيه النسوة. ولذلك يتتجنب امورا منها الطيبة قال المصنف رحمة الله تعالى فصل وليس لها اذان ولا اقامة. يعني القصد هنا ضمير يعود فيه لها الى صلاة العيددين. وقد وردت في ذلك احاديث - 00:04:11

فانه لا يؤذن لها ولا تقام وانما فقط يأتي الامام فيصل بالناس ثم بعد ذلك يخطبهم خطبتي دون اذان ولا اقامة. واما ما حصل من الاذان والاقامة فذلك مما ابتدع. بعد زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد عهد الخلفاء - 00:04:34

الراشدين. قال لما روى عطاء رحمة الله؟ قال اخبرني جابر رضي الله عنه الا اذان للصلاة يوم الفطر ولا اقامة ولا نداء. ولذلك فلما سأله عبد الله بن الزبير في وقت مباغته لانه كما تعلمون عندما حصل فجوة في الدولة الاموية - 00:04:54

بعد وفاة يزيد بن معاوية بوبع لماذا؟ لعبد الله ابن الزبير بمكة وامتد ايضا وصوله الى عدد من الاقطار سنة اربعين وستين من الهجرة فان عبدالله بن عباس اخبره بانه لا اذان ولا اقامة - 00:05:12

لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل ذلك. وقيل بانه بعد ان توقف الامر بينه وبين عبد الله ابن عباس كان يؤذن ويقام للصلاه والمشهور ان ذلك حصل في الدولة الاموية وقالوا ان من اول ما اذن للصلاه واقيم في زمن معاوية رضي الله تعالى عنه - 00:05:28

وكذلك الحال بالنسبة لتقديم الخطبة على الصلاة كما سيأتي قال ولا شيء لا نداء يومئذ ولا اقامة متفق عليه. هذا حديث في الصحيحين نعم. وقال جابر بن سمر رضي الله عنه صليت مع رسول - 00:05:48

الله صلى الله عليه واله وسلم العيد غير مرة ولا مرتين بلا اذان ولا اقامة رواه مسلم رحمة الله يعني صلى معه اكثر من مرتين ومع ذلك لم يكن يؤذن ولا يقام للصلاه - 00:06:03

قال المصنف رحمة الله تعالى فصل وصلاة العيد ركعتان. هذا امر لا خلاف فيه بين العلماء فكما ان هناك اجماع على ان صلاة الجمعة ركعتان كذلك صلاة العيد ايضا ركعتان وسيأتي اثر عمر رضي الله تعالى عنه - 00:06:18

قال يقرأ في كل ركعة منهما بالحمد لله وسورة تسمية السورتين. نعم. ويجهر بالقراءة بلا خلاف. فما هو الحال بالنسبة للجمعة قال عمر رضي الله عنه وارضاه صلاة الاضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان يعني صلاة الاضحى يعني صلاة العيد الاضحى وصلاة الفطر يعني - 00:06:35

لا تعيد الصلاة تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه واله وسلم يعني لا يظن ظان بانها اذا ما اختصر فيها على ركعتين لانها الصلاة تمام غير قصر يعني غير منقوصة على لسان محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم. وقد خاب من اشتري رواه الامام - 00:06:58

من اشتري غير ذلك من ادعى بان الركعتان غير كافيتين وانهما منقوضة فقد خاب. لانه اراد ان يزيد في شرع الله ما ليس منه وتعلمون بان الزيادة بمثابة النقص فهي مردودة - 00:07:20

قال رواه الامام احمد رحمة الله في في المسند قال ويحسن ان يقرأ فيهما بسبح وهل اتاك حديث الغاشية كما جاء في حديث النعمان ابن المشير وقد مرتنا في صلاة الجمعة وقلت لكم وجود رابطة - 00:07:36

بين صلاة الجمعة في بعض المسائل وصلاة العيددين فانه جاء في حديث عبد الله في حديث النعمان ابن بشير ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بالجمعة وبالعيددين في الركعة الاولى بسبع اسم ربكم الاعلى وبالركعة الثانية بسورة هل اتاك حديث الغاشي - 00:07:49

رواه حديث اخرجه مسلم قال لحديث النعمان ابن بشير رضي الله عنهما قال ومهما قرأ أجزاءه يعني ليس ذلك شرطاً ولا واجباً لا
ولك: الرسماً. كان يكتب من ذلك لك: له قرأ باء سوداء أو يعنى سوداء - 09:08:00

ذلك امر جائز وله ان يفعله قال ويكبر في الاولى سبع تكبيرات منها تكبيرة الاحرام يعني يكبر في ماذا؟ في الركعة الاولى من ركعتي صلاة العيد يكبر سبعا لكن الاولى هي تكبيرة الاحرام التي هي تفتح بها الصلاة. ثم بعد ذلك يدعوا دعاء الاستفتاح ثم يأتي بعد -

00:08:25

ذلك الكلام هل يقول بين التكبيرات يسميه العلماء التكبيرات الزوج يعني زوائد بالنسبة لأنها زائدة على تكبيرة الاحرام هل هناك شيء يقال بينها؟ لا يذكر المؤلف قال وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام. وفي الثالثة خمسا سوى تكبيرة القيام. ما هي تكبيرة القيام؟ لأن الانسان اذا رفع - 00:08:48

ثم رفع ثم سجد الركعة سيقوم اثناء قيامه يقول والله اكبر هل تحسب؟ الجواب لا هذه هي التي يعنيها المؤلف اذا سبع مع تكبيرة الاحرام. فلما تحلف تكبيرة الاحرام يبقى ست - 00:09:12

و هنا خمس سوی تكبيرة الركوع القيام اي اذا قام الامام ومعه الناس للركعة الثانية قال لما روت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله علیہ واللہ وسلم قال التکبیر فی الفطر والاضحی فی الاولی سبع تکبیرات - 00:09:27

وفي الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرتي الركوع رواه ابو داود رحمه الله هو تكبيرتي الركوع وهذا معروف يعني سوى تكبيرة هي الركوع التي تكون في كل ركعة قال واعتنى واعتنى بتكبيرة الاحرام لانها في حال القيام يعني وكان سائلا يسأل فقيل لماذا اعتقد بتكبيرة الاحرام؟ فقال - 00:09:47

المعلم لانها تتم يعني اعتبرت من العدد لانها تكون في حالة القيام وتكتيرات العيددين انما هي في حالة اما تكبيرة الركوع او القيام ايضا فهذه لن تكون في حالة القيام يعني عندما ينحضر الانسان من الركعة الاولى هذا - 00:10:09

يكون في غير القيام. لكن تكبيرة الاحرام تقول تأتي والانسان قائم مستقر ولم نعتقد ولم نعتد بتكبيرة القيام لانها قبله قال ويسن ان يرفع يديه مع كل تكبيرة. هذا عذر عن عمر رضي الله تعالى عنه فيما يتعلق بصلة العيدین والجنازة وهناك كلام العلماء كثير في -

00:10:29

قال لما روى لما روى عن عمر رضي الله عنه انه كان يرفع يديه مع كل تكبيره في الجنازة وفي العيد - 00:10:52

قال لها روي لها روي الله عن عمر رضي الله عنه انه كان يرفع يديه مع كل تكبيره في الصلاة وهي العيد

رواه الانباري رحمة الله . ورواه ايضاً عبارة كابليه وهي نعم . قال ويحمد الله ويتني عليه ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين كل تكبيرتين هنا مسألة مهمة . يعني نحن عرفنا الان اولا اذا كبر تكبيرة الاحرام واظن المؤلف سيعود مرة اخرى يعني كانه يحسن

المثل - ٠٠:١١:١١

الاستفتاح - 00:11:31

لماذا سمي دعاء الاستفاح؟ لانه تستفتح به الصلاة بعد تكبيرة الاحرام. ثم هناك تكبيرات ست وفي الثانية خمس هل هناك دعاء مأثور يقال بين كل تكبيرتين او ان الامام يقول الله اكبر ويسكت - 00:11:54

هنيئه تم بعد ذلك يخبر العلماء قالوا يحمد الله سبحانه وتعالى ويصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى وايضا قالوا وله ان يقول ايضا - 00:12:16

والصلوة والسلام على رسول الله وعلى وايضا قالوا وله ان يقول ايضا - 00:12:16

سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر. ولو جاء باي دعاء لجاد على القول بمن يرى ذلك لكن من العلماء من لا يرى هذا كالامامين ابي مالك والشافعي يقولون لا دعاء بين ذلك لأن هذا لم ينقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:33](#)

وان احب قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا. وسبحان الله بكرة واصيلا. يعني يقول ذلك. نعم. وصلى الله على - [00:12:53](#)
محمد النبي الامي واله وسلم تسليما. لانه يجمع بين ما ذكرناه سيعود المؤلف ليبحث ما يتعلق بمثل هذا وسنزيده ان شاء الله قال
وموضع التكبير بعد الاستفتاح. وموضع التكبير بعد الاستفتاح. اللي هو تكبير ماذا؟ تكبيرات العيددين. اما تكبيرة الاحرام فهي قد - [00:13:15](#)

والمسألة فيها اراء للعلماء تشير اليها المؤلف هي في المذهب وهي ايضا اقوال للعلماء وقبل الاستعاذه القراءة في الركعتين. اذا اولا
كما عرفنا يكبر تكبيره الاحرام ثم يدعوا دعاء الاستفتاح - [00:13:37](#)
ثم يكبر التكبيرات الست الركعة الاولى ثم بعد ذلك يتغوط فيقرأ ماذا؟ القراءة المعروفة قال وعنده رحمة الله انه قبل الاستفتاح ايضا
اختار الخلال وصاحبه. انه قبل الاستفتاح ان التكبير يكون ماذا قبل - [00:13:54](#)
الاستفتاح نعم والاول اوبي. يعني الاول انه يكون بعد دعاء الاستفتاح لان دعاء الاستفتاح هو الذي تفتح به الصلاة
لان الاستفتاح الافتتاح الصلاة فيكون في اولها قال والاستعاذه للقراءة فتكون في اولها - [00:14:14](#)
وعنه رحمة الله انه يسأل عن الامام احمد ايضا وعنده انه يوالي بين القراءتين. ما معنى يوالي بين القراءتين؟ هذا قد يكون يحتاج الى
بيان يعني هذا يوالي بين القراءتين اولا انه يكبر تكبيره الاحرام ثم بعد ذلك يدعوا دعاء الاستفتاح ثم يأتي بالتكبيرات - [00:14:35](#)

ما يتخللها من دعاء وصلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك يقرأ ثم يركع فإذا قام الى الركعة الثانية يبدأ اول ما يبدأ
بالقراءة. فكانه ربط بين القراءتين - [00:14:57](#)

انتهى من القراءة فركع ولما قام قرأ فيقدم ماذا؟ القراءة على في الركعة الثانية على جميع التكبيرات ودعاء الاستفتاح هذا هو مراد
المؤلف ان نتبه لها وعنه انه يوالي انا قلت لكم اما ان يحمد الله ويصلى على رسول الله ويقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر او يقول الله اكبر كبيرا - [00:15:11](#)

والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا وبعض العلماء لا يرى شيئا في ذلك كما قلت لكم كمالك والشافعي يقولون لان ماذا جاء؟
لم يأتي هذا عن رسول الله. والحنابلة قالوا ثبت - [00:15:41](#)

وذلك عن بعض الصحابة ومعهم الحنفية انه يوالي بين القراءتين يجعلها في الاولى بعد التكبير وفي الثانية قبله. فيما روی علقة ان
عبد الله ابن مسعود موسى وحذيفة رضي الله عنهم - [00:15:55](#)

خرج عليهم الوليد ابن عقبة قبل العيد يوما فقال لهم ان هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه؟ يعني يسألهم ما هو التكبير يعني
يسألهم عن كيف يكون التقرير ما صفتة - [00:16:11](#)

فقال عبد الله رضي الله عنه عبد الله ابن مسعود نعم تبدأ وتكبر تكبيره تفتح بها الصلاة وتحمد ربك تبدأ تكبيره ما تفتح بها الصلاة
ثم بعد ذلك تدعو دعاء الاستفتاح ثم تأتي التكبيره الثانية وتبدأ بحمد الله نعم. وتحمد ربك وتصلي على النبي - [00:16:25](#)

صلى الله عليه واله وسلم ثم تدعو وتكبر لا وتدعو ثم تكبر المؤلف اختصره يعني اختصره جدا لان الكتاب مختصر كما لكن هو جاء
بهذه ثم كررها في التكبيره الثانية تكبر ثم تحمد الله وتفعل كذا ثم تكبر الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم - [00:16:45](#)

والاخيرة كل هذه جاءت عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه لكن المؤلف اعطانا نموذجا واحدا مع التكبيره الاولى من تكبيرات
الصلاه قال ثم تدعو وتكبر الى ان قال اذا المؤلف حذف كلاما كثيرا - [00:17:05](#)

ثم تقوم فتقرأ وتحمد ربك. يعني ثم تقوم للركعة الثانية الجاية فتقرأ. اذا هنا قدم ماذا؟ القراءة قال وذكر الحديث فقال ابو موسى
وحذيفة رضي الله عنهم صدق. يعني صدقة بذلك ولكن عند الحنابلة الرأي الاول وهو الاشهر ايضا الذي سمعه - [00:17:23](#)

اولا انه اولا يفتح الصلاة بتكبيره الاحرام ثم يدعوا دعاء الاستفتاح ثم يكبر التكبيره الاولى من تكبيرات العيد ثم يحمد الله ويصلى
على رسول الله وهكذا في كل التكبيرات يتخاللها ذلك. ولو ترك ايها الاخوة تلك التكبيرات او ترك ما - [00:17:45](#)

صلاته باهذه من السنن قال ووجه الاولى انه تكبير في احدى ركعتي العيد فكان قبل القراءة كالاولى. وهذا هو موضعه لان التكبير

يكون قبل القراءة قال المصنف رحمة الله تعالى فصل وتكبيرات العيد الزوائد والذكر بينها العيد الزواج ما هي الزواج عن التشبيرة -

00:18:05

عدا تكبيرة الاحرام هذا هو مراد والزوائد التي هي المست في الاولى اذا حذفنا تكبيرة الاحرام والخمس هذه يسمونها زواج لماذا زوالك؟ لانها ليست ثابتة. هذا هو المراد. وتكبيرات العيد الزوائد والذكر بينها سنة. والذكر بينها -

الذي هو حمد الله والصلة والسلام على رسول الله سنة لا يؤثر تركها عمدا. يعني سواء تركتها عمدا او سهوا لا تؤثر قال وان والى بين التكبير كان جائز. يعني ما معنى ولا على مذهب المالكية والشافعي؟ يقول الله اكبر الله اكبر يعني لا يذكر -

ودعاء بين هذا هو مراده فهو جائز وهذا اخذ به ايضا جمع من العلماء وان نسي التكبير حتى ما ليس هناك وقت ظهير نعلم ولا هذى ايها الاخوة فيها ايطا كما ترون احكام وحكم واسرار هذه الشريعة كلها تقوم -

على التخفيف انظروا الى هذا الميدان الفسيح فيما يتعلق بهذه الامور. يعني للانسان مجالا يفعل كذا وان يفعل كذا نعم قال وان نسي التكبير حتى شرع في القراءة لم يعد اليه لانه سنة. هذه مسألة مهمة ايضا. وان شرع -

التكبير في القراءة وان نسي التكبير حتى شرع في القراءة. يعني نسي التكبير يعني فدخل في القراءة فهل يقطع القراءة ويعود او لا ونسي التكبير حتى شرع في القراءة لم يعد اليه لانه سنة. لم يعد اليه لانه سنة وفي وجه في المذهب ايضا وهو عند بعض العلماء -

00:19:44

يقطع القراءة ويعود. انتبهوا في وجه في المذهب والوجه معناه تخريج على وصول المذهب وفي وجه في مذهب الحنابلة وهو رأي بعض العلماء يقطع القراءة. ما معنى يقطع القراءة؟ يتوقف عنها -

00:20:08

ثم يعود ويأتي في التكبير ويرجع الى القراءة ويستأنفها يبدأها من جديد نعم. لانه سنة فلا يعود اليها بعد شروعه في القراءة كالاستفتاح قال المصنف رحمة الله وفي وجه ذكرت لكم يقطع القراءة ويعود فيأتي بالتكبير ثم يستأنف القراءة يبدأها من جديد -

00:20:22

وايضا اذا شرع في التكبير نسي ولم يذكر الا بعد ان شرع في التكبير قالوا هنا وجها واحدا في المذهب ليس له ان يعود الى التكبير انه انتقل الى ركن اخر نعم -

00:20:46

قال فصل اذا سلم خطب خطبتي الجمعة. خطبتين خطبة الجمعة ولكن حقيقة خطبة الجمعة فيها عموم وهذا فيها خصوص يعني خطبة العيد تلتقيان مع خطبة الجمعة ولكن بينهما عموم وخصوص -

00:21:02

خطبة الجمعة كما مر بنا فيها اولا حمد الله سبحانه وتعالى والصلة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا قراءة اية وآيات تذكير المؤمنين والدعاء لهم. وهذه الامر تكون موجودة في خطبة الجمعة لكن خطبة الجمعة لها سبب. فانت عندما -

00:21:20

لكن خطبة العيدin لها سبب. فصلاة عبد الفطر يركز فيها الامام على صدقة الشيطان. يحضر الناس عليه. يبين انه واجب انه متعمنة وان على الكبير والصغر والذكر والاثني والحر والعبد. ويبين مقدارها وصفتها. اذا هو بحاجة هنا ان يبين امر -

00:21:40

خاصة. وهناك بالنسبة لماذا لصلة عيد؟ الاوضاع يتكلم عن النسك وبيت. يبين ما يتعلق نعم. ولذلك المؤلف سيذكر فوارق. ايضا تلك واجبة وهذه غير واجبة. تلك قبل الصلاة وهذه بعد -

00:22:00

الصلاه قال لان النبي صلى الله عليه واله وسلم فعل ذلك ويفارق خطبتي الجمعة في اربعة اشياء احدها ان محلهما بعد الصلاة. ان محلهما اي خطبة العيدin صلاة العيدin بعد الصلاة -

00:22:20

وقلت لكم هذا ائما حصل تغييره في العصر الاموي واثر ان عثمان فعل ولكن عثمان فعل على القول بان ذلك يعني قد ثبت عنه المسألة فيها خلاف ولكن الحقيقة ان من العلماء من اثبته. لكن قالوا لما رأى جمعا من الناس فقد فاتتهم الصلاة قدموا الصلاة -

00:22:36

لكن ما كان عثمان يداوم على ذلك لكن اشتهر هذا القول في زمن الدولة الاموية. هل الذي فعله معاوية؟ اثير انه فعله. وقيل انه

مروان ابن الحكم وقصته مشهورة مع سعيد الخدري - 00:22:56

رضي الله تعالى عنه لان مروان كان ماذا؟ كان اميرا على المدينة. فلما جاءت الخطبة اراد ان يصعد المنبر قبل الصلاة فجده ابو سعيد الخدري يعني اخذ بثوبه جبذا ابا جبده ابو سعيد الخطري ولكن امتنع وصعد على المنبر ولم - 00:23:09

وفرغ قال ان الناس لا يحظرون. وهذه مسألة فيها كلام كثير للعلماء. هل الناس لا يحضرنون؟ لأنهم يعني لأنها سنة او لأن هناك قالوا بان هناك كانت مبالغة في مدح اناس وذم اخرين فربما كان الناس يفرون هذه مسألة فيها كلام معروف للعلماء - 00:23:29 وتعلمون في ذاك الوقت ما وجد من الخلافات المعروفة. نعم. قال احدها ان محلهما بعد الصلاة لما روى ابن عمر ان رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم وابا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يصلون العيد - 00:23:49

قبل الخطبة متفق عليه. وايضا حديث عبدالله ابن عباس جاءت احاديث عدة في ذلك. نعم. والثاني انه يصلني ان يفتح الاولى بتسع تكبيرات متواлиات المؤلف لان الكتاب قلت لكم ما عرظ لماذا الاختلاف في المسألة؟ ومن احدث تقديم الخطيبتين؟ قلت لكم هناك من - 00:24:09

قال بأنه مروان وهناك من قال بأنه زياد ابن ابيه وهناك من قال بأنه الحجاج وهناك من قال عبد الله بن الزبير لكن قالوا بالنسبة مروان وزياد وكذلك الحجاج كانوا من اولاه في الدولة الاموية. وقالوا ان اول من فعل ذلك انما هو معاوية رضي الله تعالى عنه - 00:24:30

قال الثاني انه يسن ان في ذلك هو حظ الناس الان يحضر ولكن لا شك بان العمل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما فرغ من الصلاة خير الناس - 00:24:52

من احب ان يبقى يستمع الخطبة يفعل والا يذهب الرسول خيره. وتعلمون بان الانسان اذا احضر في امر لا يريد ربما لا يحصل لا يتحقق المراد. يعكس ما اذا حضر الانسان برغبة وهو مشغل مدرك مهتم بذلك الامر - 00:25:08

انه يصلني ان يستفقه ان يستفتح الاولى بتسع تكبيرات متواлиات. ما هي الاولى؟ يعني الخطبة الاولى خاصة. نعم. يعني معروف بان فضلها اكثرا ايضا له ان يكبر يعني كل ما يتكلم بعض الكلمات يقول الله اكبر. وهذا تروننه الان واقع الحمد لله. يعني ما نراه الان في خطبنا - 00:25:28

في وقتنا الحاضر هي موافق تماما لما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون. فهذا يكفي نموذج مطبق انظر ما ترى في صلاته العيددين تراه موافقا لما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع تكبيرات في الاولى وخمس - 00:25:48

والثانية يتوقف ايضا الخطيب عند وهو يصلني عندما يكبر يعطي فرصة ايضا للذكر كذلك ايضا هناك خطبة اولى خطبة ثانية يأتي ماذا تأتي الخطبة بعد الصلاة وليس قبلها قال انه يصلني ان يستفتح الاولى بتسع تكبيرات متواлиات والثانية بسبعين يعني يفتح ماذا؟ يستفتح الخطبة الاولى - 00:26:08

ويكثر التكبير في اضعاف الخطبة. ما معنى في اضعافها يعني في اثنائه؟ يعني يستفتح الاولى بتسع وايضا اثناء الخطبة عندما يتكلم يعني يحضر الناس وكان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه آيا يكبر في مني كما هو معلوم في اثناء ادباء - 00:26:35

صلوات وهو على فراش قالوا وفي حالة ممشاه وفي حالة وقوفة. حتى اذا سمعه الناس في المسجد وفي الطرقات اخذوا يكبرون قالوا حتى كانت ترتج مني يعني كانت تعج بالتكبير. وما اعظم هذا!! نعم - 00:27:00

قال لما روى سعد وهو مناسب جدا لانكم تعلمون ايها الاخوة بان المشركين كانوا ما لا يدعون مع الله غيره. وترون الذبح ايضا اولئك كانوا يذبحون لاصنامهم والهتهم. وكانوا يقولون اعلو هيل. اما هنا فان المسلمين يقولون الله اكبر - 00:27:18

قال لما روى سعد رضي الله عنه مؤذن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يكبر بين اضعاف الخطبة يكثر التكبير بين خطبتي العيددين هو ليس المؤذن الاول - 00:27:38

ان المؤذن المعروف المشهور انما هو بلال ولكن هذا المؤذن اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا في مسجد قباء وكان ينوب ايضا عن بلال فيما اذا انشغل او مرض او نحو ذلك. يعني - 00:27:54

كان خليفة له والا تعلمون فان بلال هو المؤذن العصر. وبذلك لما رأى عبدالله بن زيد الرؤيا المعروفة في الاذان قال القى على بلال فانه اندى صوت ابنك اي اعلى وارفع صوت ابنك. قال الثالث ان يحثهم في الفطر على اخراج الفطرة ويبين - 00:28:07
قيل لهم ما يخرجونه ووقته وجنسه. اذا هنا مناسبة هو يذكرهم بابايم الله ويعظمهم بعد حمد الله والصلة على رسول الله. لكن على امر خاص وهنا محل الخلاف بين هذه الخطبة او من - 00:28:27

من يعني الفروق بين خطبتي العيد وال الجمعة هو هذا ما يتعلق بمايقارب صدقة الفطر. لان الله سبحانه وتعالى قال تكميل العدة ولتكبروا الله على ما هداكم. اذا هنا اكمل شهر رمضان وهناك امر واجب هو طهرة للصائم. ايضا في - 00:28:42
فيه سد لعوز حاجة الفقير فيرتد على صدقة الفطر قال وفي الاضحى يرغبهم في الاضحى ويبين لهم ما يجزئ فيها وقت ذبحها ويحثهم على الاطعام منها. تعلمون الاضحى لها ان شاء الله ليست كل ماذا شيء من من الضأن او من الماشية تأخذه وتذبح به السن معتبرة وكذلك - 00:29:02

ايضا السلامة من العيوب وهذه امور معتبرة قال يريد قال لانه وقت هذا النسك فيشرع تبيينه قال رحمة الله الرابع انهم سنة لا يجب استعمالها ولا الانصات لها.رأيتم انه لا يجب وهذا حجة على الذين - 00:29:28
تقدموا الخطبيتين على الصلاة. وهم بذلك خالفوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما كان المقدم والفاعل. وانت تعلمون بان دائما لا قول لاحد بعد قول الله تعالى وقول رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:29:49
قال فيما روى عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم العيد فلما قضى الصلاة قال انا خطب من احب ان يجلس للخطبة فليجلس. ومن احب ان يذهب فليذهب رواه ابو داود رحمة الله. لانه عليه الصلاة والسلام ما خير بين امرین الا اختار - 00:30:06

وايسرهم فهو دائما يختار لامتي ايظا ما فيه التيسير. ويتجنب ما فيه التأثير او الشدة ولذلك يتترك بعض الامور التي نفسه اليها خشية ان تفرض على امته قال ويستحب ان يجلس عقب صعوده ليستريح - 00:30:28
وقال بعض العلماء لا يجلس وعلوا بان الجلوس في خطبتي الجمعة انما هو لاجل الاذان ولا اذان هنا فلا يجلس ومنهم من قال لا يجلس لان رسول الله صلى الله - 00:30:47

وسلم فعل ذلك وقيل لا يجلس لان الجلوس لل الجمعة لموضع الاذان ولا اذان هنا قال المصلي رحمة الله ومنهم من قال لم يجلس رسول الله لانه معروف انه كان يتوكأ على بلال وخطب عليه الصلاة والسلام قائما. نعم - 00:30:57
قال فصل ولا يتتنفل قبل الصلاة ولا بعدها؟ يعني لا يتتنفل قبل صلاة العيددين ولا بعدها هذا بالنسبة في مصالاه. لكن فرجع الى بيته فله ان ينام على ذلك لانه جاءت في ذلك اثار عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:31:15
ولا بعد في موضع الصلاة لا في المسجد ولا في المصلى. اماما كان او مأموما. وقد مرنا بنا في الجمعة ايضا بان الانسان لا يصلی في مقام صلاته. يعني عندما يفرغ من صلاة الجمعة يسلم الامام لا يقوم مباشرة ويقف في مكانه. ويصلی ركعتين خشية - 00:31:32
يظن انه بذلك يتم الجمعة وكانها ناقصة. ورأيتم قصة معاوية عندما صلى معه ايضا عندما صلى معه في مقصورته فان معاوية رضي الله تعالى عنه انكر عليه ذلك وقال له لا تعد لما صنعت - 00:31:52

قال لما روى ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم خرج يوم الفطر فصل ركعتين لم يصلی قبلها ولا بعدها متفق ولا بأس ان يصلی بعد رجوعه لما روى ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا - 00:32:13

قبل العيد شيئا فاما رجع الى منزله صلى ركعتين رواه ابن ماجة رحمة الله. ورأيتم ايضا ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ما كان لا يصلی بعد في هذا المسجد في المسجد وانما يصلی في البيت - 00:32:33

قال المصنف رحمة الله تعالى فصل ومن سبأ ومن سبق بالتكبير او ببعضه لم يقضه. ومن سبق بالتكبير او يعني تكبيرة اللي هو الدخول في الصلاة يعني لا يزال الامام قائم يعني انت مسبوقا بالتكبير بعض التكبير والامام قائم هل تعيد - 00:32:47

من العلماء من قال لا يعيده ومن العلماء من قال يعيده لانه في حالة القيام قال لم يقضه لانه سنة مختلف فيها صلاة الجنائز فيها كلام ايضا العلماء نعم وهي قريبة جدا هي تأتي ان شاء الله يعني بعد بابين. نعم. قال لم يقضي لانه سنة فات محلها وقال ابن رحمة الله يأتي به لانه لا يزال في محل وهو القيام يعني جيت والامام قد بدأ في التكبير وفاتك التكبير كله او بعضه ولكن الامام لا يزال قائما هل تقضيه او لا هذا هو مراد المؤلف - 00:33:33

والله لو لا في المذهب لا يقضى فانه سنة. الثانية يقضى لأن محله لم يفك. والرأي الاخير ايضا والرأي الاول فيه ايضا موافقة الائمة الاخرين. يعني فيه اقوال في غير المذهب - 00:33:49

قال لأن محله القيام وقد ادركه في الركوع تبعه ولم يقض التكبير وجها واحدا. وجهها واحدا في المذهب لماذا؟ لانه فات محله يعني انتقل مكان التكبير ما هو؟ القيام. وقد رکع الان فهو في غير حالة القيام فلا يقضيه - 00:34:03

وان ادركه في التشهد قام اذا سلم الامام فقط رکعتين يكبر فيها. لماذا؟ لانه ادرك صلاة العيد مع الامام بما يعني اي بادراك اي جزء من الصلاة يكون مدركا لها فيقوم فياتي بالركعتين وايضا بالتكبير - 00:34:21

قال وان ادركه في التشهد قال وان ادركه في الخطبة استمع ثم قضى الصلاة ان احب وفي صفة القضاء ثلاث روايات احداهن يقتضيها على صفتها يقتضيها على صفتها مع مالي رواية في حديث انس رضي الله وهذا هو - 00:34:39

مذهب الامام مالك والشافعي يقضيها على صفتها مع التكبير ايضا. يقضيها على صفتها مع التكبير يعني يأتي بها تماما عندما لو صلاها مع الامام او واحدة هذا هو المراد قال لحديث انس وهو قول الامامين مالك والشافعي. قال لحديث انس ولانه قضى صلاته ما هو حديث انس عندما كان اذا لم يصل - 00:34:56

العيد او فاته العيد كان يجمع ماذا اهلة وكذلك ايضا مواليه وكان يصلی به مولاه عبدالله من بنا هذا قريبا في قال ولانه قضى صلاة فكان على صفتها كغيرها. الثانية يصليها اربعا بسلام واحد ان احب. او بسلامين - 00:35:21

لما روى الاثر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال اذا القول الاول انها تصلى على صفة صلاة العيد تماما وهذا هو رأي جمهور العلماء الثاني يصليها اربعا اما ان يفصل بينهما بسلام او يصليها اربعا بسلام واحد وهذا هو قوله - 00:35:41

عبد الله بن مسعود كما سيدكره وهو ايضا قول علي ابن ابي طالب ولم يذكره واثر عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه لما خرج يصلی بالناس في المصلى فامر ابا مسعود البدر ان يصلی بالضعفة وقال له صلي اربعا ولا تخطب فتكون الركعتان - 00:36:01
بدلا عن ماذا؟ بدلا عن الخطبيتين. قال لما روى الاسرم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من فاته العيد فليصلی اربعا ولانها صلاة عيد فاذا فاتت صلیت اربعا كالجمعة - 00:36:21

الثالثة هو مخير بين رکعتين واربع لكن رأي الجمهور وهو الاقرب ايضا الذي يتافق على صفة الصلاة كما رأيتم هو يتتفق مع الرأي الاول ولذلك رجعتم الى المؤلف في كتابه المغني ترون انه قدم الثانية لكن هنا وهذا الكتاب متاخر قدم التي تلتقي مع مذهب جمهور العلماء - 00:36:38

قال لانه تطوع نهار فكانت الخيرة اليه فيه كالرعن قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ويشرع التكبير في العيددين لقول الله تعالى ولتكلموا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم. ما في شك. مال العدة هو الصيام ثم يأتي بعد ذلك بذكر - 00:36:59
لا شك ان هذا من اجل الاوقات وانه يبدأ بغروب الشمس وينتهي بماذا؟ هل ينتهي بماذا؟ بخروج الامام او انه يجوز ايضا ان يكبر بعض الصلاة بالنسبة لعيد الفطر هذا - 00:37:19

اما انه ينتهي بانتهاء بخروج الامام فهذا رأي اكثر العلماء. وهناك خلاف يعني مرجوح جدا انه يكبر بعد الصلاة اما بالنسبة لصلاة عيد الاضحى فهذه فيها كلام كثير. يذكره المؤذن - 00:37:34

قال وعن علي رضي الله عنه انه كان يكبر حتى يسمع اهل الطريق قال القاضي رحمه الله والتکبير في الفطر مطلق غير مقيد. لماذا يكبر حتى يسمع هذا الطريق؟ لانه ايها الاخوة اذا ارتفعت الاصوات عجل - 00:37:51

كلهم اذا سمع ذكر الله ارتفعت اصواته وما اجمل ان ترتفع الاصوات بذكر الله سبحانه وتعالى وبتكبيره وبتحميده هذا من اعظم ما

يفعله قال قال القاضي رحمة الله والتکبیر في الفطر مطلق مطلق غير مقيد على ظاهر کلامه يعني مطلق غير مقيد -

00:38:06

الصلوات او التفريق مثلا بين الذکر والاثنی او بين الصلاة المفروضة وغير المفروضة المؤداة والمقضية الجماعة وغيره يعني مطلق يعني كل يکبر. هذا هو مراده. يعني لا يختص بادبار الصلوات. وقال ابو الخطاب رحمة الله يکبر من غروب الشمس الى -

خروج الامام الى الصلاة وهل يکبر بعد صلاة العید على روایتین؟ اذا وما ذكرها في المnam نعم. قال المصنف رحمة الله فصل فاما

التکبیر في الاضحى فهو الذي فيه کلام كثیر لانه تعلمون فالاضحى فيه ماذا الحج -

وقالوا ان التکبیر انما هو تابع للحج يعني الذي يکبر يكون تابعا للحج في ذلك قال فهو على ضربين مطلق ومقيد. فاما المطلق

فالتكبیر في جميع الاوقات. في جميع الاوقات هذا من حيث العموم. ولذلك قلت لكم كان عبد الله بن عمر -

عمر وكذلك ابن ابو هريرة يخرجان للسوق ويکبران. وايضا عثر عن عمر انه كان يکبر بمنى. واثر عن عبد الله ابن عمر انه كان يکبر

دبر الصلاة وهو ماشي وهو جالس وهو على فراشه وهو في قبته وفي اي حال من احواله -

كان يکبر وكان الناس يسمعونه في غنى فترتفع اصواتهم بذلك حتى جاء في صحيح البخاري بانها كانت ترتج منى يعني كانها تهتز

يعني مبالغة مما يحصل والمراد انها تعج باصوات المکبرين المھللين -

اذا اذا اکبر الانسان وسمع غيره فانه هو ذلك ترون التلبية له. يعني الانسان قد يكون غافل اذا سمع شخصا يقول ليك الله ليك

انضم اليه غيره وبدأ يلبي فحصل بذلك رفع الاصوات وتعلمون ايضا انه من اجل ما يعمله الحاج ان يکثر من التلبية -

رسول الله صلی الله عليه وسلم امر بذلك قال فاما المطلق فالتكبیر في جميع الاوقات من اول العشر الى اخر ایام التشريق. واما

المقيد فهو التکبیر في ادبار الصلوات. من صلاة -

من صلاة الصبح يوم عرفة الى العصر من اخر ایام التشريق. هذه مسألة ایها الاخوة فيها خلاف كثیر بين العلماء متى يبدأ التکبیر؟

بعضهم كما قال المؤلف يبدأ من صبح يوم عرفة. وبعضهم قال من ظهرها. وبعضهم قال من صبح -

00:40:36

من نحر الذي هو يوم العید العاشر اللي هو يوم الحج الاکبر وبعضهم قال من الظهر. ومتى ينتهي؟ بعضهم قال ينتهي يوم

النحر. وبعضهم قال ينتهي لماذا بصلوة الفجر ماذا؟ من اخر ایام التشريق -

قيل لاحمد رحمة الله بای حديث تذهب الى ان التکبیر من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من من اخر ایام التشريق قال بالاجماع

عن عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم -

وقد روی عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه واله وسلم صلی الصبح يوم عرفة ثم اقبل علينا فقال الله اکبر ومد التکبیر

الى اخره التفت اليهم كالخطيب لانه يصلي ثم يرجع وبعد ذلك يتوجه الى الناس -

قال وصفة التکبیر المشروع الله اکبر الله اکبر لا الله الا الله والله اکبر. الله اکبر والله الحمد. هذا التکبیر هو المشهور الله اکبر

والله الحمد والله اکبر الله اکبر ولا الله الا الله. والله اکبر الله اکبر والله الحمد. هذا اخذ به الحنابلة واخذ به الحنفية -

00:41:45

ومن العلماء کالمالکية والشافعیة من يقول يکبر ثلاثا ما معنی ثلاثا؟ يقول الله اکبر الله اکبر الله اکبر ويکررها قالوا لان جابر ابن عبد

الله صلی في يوم من ایام التشريق وبعد صلاته کبر ثلاثا -

ولذلك ترون كل من العلماء يتمسك ببعض الاثار المروية عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وان ينفع الانسان فعل هذا او ذاك فله ان

يفعل لكن المشهور هو الذي ذكره المعلم. الله اکبر الله اکبر لا الله الا الله والله اکبر الله اکبر والله الحمد. وهذا ايضا فيه زيادة -

00:42:23

وزيادة المعنی المبني تدل على زيادة المعنی. لان هناك سقط الله اکبر يقولها ثلاثا لكن هنا الله اکبر الله اکبر لا الله الا الله والله اکبر الله

اکبر والله الحمد. والله الحمد جاءت برواية زيادة على ما في الجمع. الله -

00:42:43

الله اكبر ولا الله الا الله اكبر الله اكبر. جاء في رواية عن بعض الصحابة زيادة والله الحمد. فكوننا نأخذ بهذا الدعاء الذي ذكره المؤلف واشتمل واكمل وهو حقيقة اولى. نعم - [00:43:03](#)

قال لان هنا يروى عن علي وابن مسعود رضي الله عنهمما قال ابو عبد الله يعني احمد ابن حنبل نعم اختياري تكبير ابن مسعود رضي الله عنه وذكر مثل هذا ولان في حديث جابر رضي الله عنه - [00:43:17](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كبر تكبيرتين. ولانه تكبير خارج الصلاة فكان شفعاً كتكبير الاذان قال المصنف رحمة الله تعالى فصل وموظعه عقب ادب الصلوات المفروضة. وموظعه عقب ادب الصلوات. يقال عقيم وعقيد - [00:43:31](#)
يعني بعد الصلوات المكتوبة. ولكن الرواية المشهورة عند الحنابلة عقب الصلوات المكتوبة في جماعة. انتبهوا والا لو كان هذا هو قول الحنابلة وهو رواية عندهم لا التقوا مع المالكية الامام مالك - [00:43:50](#)

يرى اولاً الحنابلة الرواية المعروفة المشهورة في المذهب هي عقب ادب الصلوات المكتوبة في جماعة. يعني يخرج اولاً نأتي الى هذا من الذي يكبر؟ من العلماء يعطكم ايها مجملة من قال التكبير لا يكون الا بعد الصلوات المكتوبة - [00:44:07](#)
في جماعة ومنهم من قال في الصلوات المفروضة في جماعة او غيره يدخل المنفرد ومن يقضي صاته. ومنهم من قال في بعد ادب الصلوات اطلق مفروضة او غير مفروضة قضية او غير قضية. ومنهم من قال انه يختص بالرجال دون النساء. ومنهم من قال يختص - [00:44:28](#)

به الحاضر دون المسافر. ولما نرجع الى اقوال العلماء المشهور عند الحنابلة انه في ادب الصلوات المكتوبة في جماعة والمالكية يقولون بعد الصلوات المفروضة مطلقاً يخرجون النوافل فقط. يخرجون النوافل لكن قول المعلم - [00:44:50](#)
هذه الرواية التي قدم بها بعد ادب الصلوات انما يلتقي معهم المالكية على هذه الرواية. اذا عند ما لك عقب الصلوات المفروضة ولكن النوافل والامام الشافعي رحمهم الله تعالى جميعاً يرى انه يكون ادب الصلوات مطلقاً - [00:45:10](#)

سواء كانت الصلاة جماعة مفروضة او كانت صلاة منفرد ايضاً مفروضة او كانت صلاة قضية او كانت سنة من السنة او نافلة من النوافل فانه عند الامام الشافعي بعد كل صلاة يكبر. اذا عند الامام الشافعي بعد كل الصلوات - [00:45:28](#)
وعند الامام مالك عند بعد الفرائض دون السنن والحنابلة لهم عدة اراء في المسألة قال ولا يشرع عقيم النوافل لانه لا اذان لها فلم يكبر بعدها كصلاة الجنازة وان سبق الرجل ببعض الاخرين يقولون لانه ذكر والذكر ينبغي ان يعقب كل صلاة - [00:45:48](#)
يذكر الله في كل احيائه. نعم. وان سبق الرجل ببعض الفريضة كبر اذا سلم. وان صلاها كلها وحده ففي في روایتان احداهما يكبر لانه ذكر مشروع للمسبوق فاشبه التسلیمة الثانية - [00:46:12](#)

والثانية لا يكبر لان ابن عمر رضي الله عنهمما كان لا يكبر اذا صلى وحده وقال ابن مسعود رضي الله عنه انما التكبير على من صلى في الجماعة ولانه مخصوص بوقت فخص بالجماعة كالخطبة. والمسافر كالمقيم في التكبير - [00:46:29](#)

المرأة كالرجل قال بخاري بعض العلماء ايضاً لا تكبر مع انه في صحيح البخاري انهن يكتبون في قصة ابان ابن عثمان قال البخاري رحمه الله النساء كن يكتبون خلف ابان ابن عثمان. من هو ابان ابن عثمان؟ ابان ابن عثمان ابن عفان - [00:46:48](#)
ولماذا ذكر هريرة البخاري؟ ولا مناسبة لانه كان اميراً على المدينة في خلافة عبد الملك بن مروان اذا كان هو خليفة ماله كان هو امير المدينة ايا خلافة عبد الملك ابن مروان و - [00:47:05](#)

تعلمون بأنه ماذا هو امام الناس في ذلك المقام بالنسبة للمدينة فكان النساء يكتبون وراءه وكذلك عن عمر ابن عبد العزيز قال النساء كن يكتبون خلف ابان ابن عثمان وعمر ابن عبد العزيز رحمهما الله مع الرجال وايضاً عمر مرت فترة ابان عبد العزيز كان اميراً على - [00:47:21](#)

ثم اصبح هو الخليفة كما هو معروف في التاريخ الاسلامي قال ويختضن اصواتهن حتى لا يسمعهن الرجال. لان المرأة ينبغي ان تغض من لانه عورۃ فقضية عورۃ فيها خلاف ولكن هي مطالبة دائمًا - [00:47:44](#)
بان تغط من صوتها ولا ترفعه عن احمد رضي الله عنه انها لا تكبر. ومن فاتته صلاة في ايا تكبير فقتلاها فيها انتبهوا فقتلاها فيها

يعني في اوقات التكبير يعني في ايام التكبير. يعني من فاتته صلاة في ايام التكبير - 00:47:59
فانه يكبر بعده ولو ايضا فاتته صلاة وهذه ربما لم يذكرها المؤلف انسان فاتته صلاة قبل وقت التكبير يعني قبل ولم يذكرها الا في ايام التكبير فانه اذا صلى ايضا يكبر لأن الوقت وقت تكبير ولو فاتته صلاة من صلاة في وقت التكبير يعني في الايام التي - 00:48:22

فيها ولم يذكرها الا بعد ايام التكبير فانه لا يكبر لأن ذلك ليس وقتا للتكرير قال وان قضاها بعدها لم يكبر لأن التكبير مقيد بالوقت
قال المصنف رحمة الله فصل - 00:48:45

ويكبر مستقبلا القبلة ويكبر مستقبل القبلة هذا يعني رواية عند الحنابلة وليس شرطا قالوا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يعني التفت الى الناس فاخذ يكبر يقول الله اكبر كما مر بنا قبل قليل - 00:49:02
وبذلك اكثر العلماء يقولون لا يشترط ان نعمل او لا ان يتوجه اذا لم يكن هناك مانع او انه يريد ان يوجه الناس يتوجه الى القبلة. يعلمون
بان هذه الشعيرة - 00:49:20

ودائما في هذه الامور كما هو الحال بالنسبة للاذان والاقامة. والاذان يتوجه فيه الى القبلة وكذلك ايضا الاقامة قال فان احدى قبل التكبير لم يكبر. لأن الحديث يقطع الصلاة. يعني وهذي فيها خلاف لانه اولا هل يشترط لهذا ايضا يشترط - 00:49:33
ان يكون على طهارة ليس هذا حقيقة شرطا عند بعض العلماء وبعضهم يقول لا يشترط لأن هذا من متهمات الصلاة او لانه مرتبط بالصلاحة. ولما كانت الصلاة تنتقض بالحدث وهذا مرتبطة بها - 00:49:53

اذا لا يكبر بعد الحديث قال وان نسي التكبير استقبل القبلة وكبر ما لم يخرج من المسجد ويستحب الاجتهاد في العمل الصالح في ايام العشر. هذا ايتها الاخوة كلام المعلق في الخصوصيات. اما فيما يتعلق بالتكبير عموما - 00:50:09

فانه لا يتقييد بادبار الصلوات ولكنه يقول في كل وقت فقد ذكرت لكم ما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه انه في كان يكبر وهو في طريقه وهو ماشي وهو واقف حتى وهو على فراشه كان يكبر وكان يرفع صوته فإذا سمع الناس امتدت ايضا اصوات - 00:50:28

وتباوبيا معه. وكذلك كان ابو هريرة وعمر قبل ذلك كلهم كانوا يفعلون هذا. ولا شك بان التكبير انما هو فضيلة. لانه فيه اكثار لله سبحانه وتعالى وتعظيم الله وكذلك الحمد والثناء هذه كلها اشياء ايتها الاخوة فيها ذكر الله سبحانه وتعالى وما - 00:50:49
قال واعظم ان تكون في مواضع ماذا؟ النسخة التي هي الاماكن التي تؤدي فيها الشاعر الشعائر كعرفات ومنى لأن هذا فيه ايتها الاخوة مسح لاعمال الجاهلية. فيه قضاء على ذكري الجاهلية التي كانت. فانهم يتوجهون ويدعون الهنهم وكانوا يذبحون - 00:51:09

لغير الله فاتحد ذلك فكان الدعاء لا يكون الا لله ولا يكبر الا لله ولا يدعى الا الله ولا يذبح ولا يمسك الا قال لما لاما روی عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال ما العمل الصالح في ايام افضل منه في العشر. قالوا - 00:51:29

الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله؟ الا رجل خرج يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء اخرجه البخاري رحمة الله. يعني هذا الذي ذكره القاري وخرج هذا حديث صحيح. فما هو معروف وهو يتعلق بال العشر الاواخر - 00:51:49

ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله منه في عشر ذي الحجة اذا عشر ذي الحجة ايتها الاخوة لها مكانة عظيمة وايضا هي من الاوقات الفاضلة التي يتنافس فيها المتنافسون. لأن العشر الاواخر فيها تؤدي الصلوات. وايضا فيها - 00:52:06
حاج وفيها صيام كما هو معلوم فانه يصوم فيها. وايضا فيها دعاء وبذل بالنسبة للصدقات. فتجد ان ماذا اركان الاسلام تجتمع فيه وفيها ايضا الحج الذي هو فيه ماذا توحيد الله سبحانه وتعالى - 00:52:25

ولذلك في حديث جابر الطويل اطول حديث نقل اليانا في صفة حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما قيل عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ يصفها وصفا بليغا مفصلا ذكر قال ثم اهل بالتوحيد - 00:52:44
ما هي التوحيد؟ لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك. لا شريك لك. فانت عندما تأخذ تجد ان التوحيد بانواعه الثلاثة اجتمع في التلبية والتلبية فيها تسليم من الب المكان لأن الانسان يراه يقول يا رب ابني مجيب لدعوك مقيم

على طاعتك - 00:53:04

ومن ذلك ايضا ان تعرف بأنه هو الخالق الرازق. اعترف بتوحيد الربوبية الولية. اذا تجمع في هذه العشر ايها الاخوة كل ماذا انواع العبادات او اصول العبادات او اركان الايمان او اركان الاسلام - 00:53:28

فما اجملها من ايام وهي ايضا من الايام التي يتتسابق فيها المتسابقون ويتنافس المتنافسون وهي من ايضا الايام التي يحصل فيها الانسان على الاجر العظيمة. فهو في هذه الايام اما ان يكون صائما. واما ان يكون بدأ ماذا متهيأ للحج - 00:53:44

اما ان يكون ايضا باذلا للمعروف امرا يكون امرا بالمعروف ناهيا عن المنكر ويكون ايضا من الذين ينفقون اجرا في مثل اذا هي ايام جليلة ايام عظيمة ولذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل - 00:54:04

المفضلة بينه وبين الجهاد بين قال ولا الجهاد في سبيله الا نوع من المجاهدين الا مجاهد خرج بنفسه وما له فلم يعد من ذلك بشيء لانه باع نفسه لله سبحانه وتعالى. ذهب بما له فلم يعد. واعز من ما له نفسه التي تساوي عنده كل شيء في هذه - 00:54:21

الحياة الدنيا التي من اجلها يعمل ويكتحح هذه ماذا نبضات قلبه وربما تذهب حياته في سبيل من؟ في سبيل الله. من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في اذا خرج فلم يعد بشيء. فما اعظمها ماذا؟ لان هذا نفسه باع هذا باع نفسه لله تعالى. والله تعالى يقول ان الله اشتري من المؤمنين - 00:54:46

انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن لكن ليس معنى هذا ايها الاخوان يقول الانسان الجهاد فيه وفيه وفيه فضائل. وانا الان كانني انظر الى الجنة امام عيني ويلقي بنفسه - 00:55:13
هناك امور هناك شروط هناك ضوابط. الجهاد اصله فرض كفاية كما مر بنا بالنسبة لصلة العيددين. هو ليس متى يتبعك في احوال ثلاثة وقد سبق ان تكلمنا عنها اذا التحتم الصفان كما ذكر الله سبحانه وتعالى ذلك ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقط - 00:55:32

غضب من الله. الثاني عندما يستنفرهم الايمان. فان الله سبحانه وتعالى يقول يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله انتقلت من الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة - 00:55:57

وايضا قوله عليه الصلاة والسلام اذا استنطرتم فانفروا. والثالث اذا هجم العدو على بلد فان على اهل بلدا يدافعوا عنه ان يقاوموه لانه خلاص اصبح تعين الامر. هذه الموضع اما ما عدا ذلك فلانسان ان ينطلق - 00:56:12

ذات نفسه فلا يعتد بولي امر الذي هو شرط الموافقة الايمان لكي تجاهد انما هو يكون تحت راية امام او بامر من الايمان والجهاد يكون مع المجاهدين ولا يذهب الانسان في عمل لا يدرى اين يتوجه - 00:56:32

الامر الاخر لابد في هذا الجهاد عدا الامور الثلاثة التي ذكرنا المتعينة التي هي فرض عين لابد من موافقة الوالدين. ولذلك صلى الله عليه وسلم ما جاءه رجل قال اجاهد يا رسول الله - 00:56:49

قال الاول قال نعم قال ففيهما فجاهل وجاء اخر فقال يا رسول الله جئت لابايك وقد تركت ابوي وهما يبكيان. قال ارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهم. والذي اليمن وذكر بأنه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه يريد الجهاد قال من تركت في اليمن؟ قال ابويه قال ارجع اليهما فافسدت اذنها فان اذن لك - 00:57:04

والا فيهما فجاهل. لان بر الوالدين مکروه. فلا نظن ايها الاخوة يظن البعض ان الانسان عندما يتكلم في امر من هذه الامور انه يثبت الذين يريدون في الخلاء نحن نعلم ما عند الشباب من الغيرة بل عند كل مسلم وهذا واجب ايها الاخوة ان كل مسلم ينبغي ان يهتم - 00:57:29

من لم يهتم بامر المسلمين فليس منهم ولكن عمرو بن العاص لما كان في غزوة ذات السلاسل واجنب وتقديم غما الماء موجود عنده ولكنه تيمم وصلى بالناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها افعلت ذلك يا عمر؟ قال نعم ولم؟ قال لان الله تعالى يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم - 00:57:49

والله تعالى يقول ولا تلقوا بآيديكم الى السهل اذا ايها الاخوة لا نظن انتمرأيتم الان ما في العشر الاواخر انها تفضل الجهاد الا رجل

خرج بماله ونفسه فهذا نوع - 00:58:12

الحج جهاد. انت عندما تسرخ نفسك للدعوة في سبيل الله. قد يهدي الله على يديك رجل او اكثر فان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعلي لما ارسله خيرا فوالله لن يهدي الله بك رجلا - 00:58:26

واحدا خير لك من حمر النعم. فلا نظن ان قضايا الاعمال وليس هذا تهديد تطبيقنا وتهويل من امر الجهاد لا ولكن بحمد الله القربات والطاعات كثيرة ومنتشرة ولو ان الانسان امضى وقته عدا ساعات النوم لما استطاع ان يوفيه - 00:58:41

لو اراد ايضا ان يتتسابق وان يسابق فيها وهناك كما تعلمون سبيل الدعوة وما اعظم سبيل الدعوة صلى الله على محمد خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة - 00:59:02